



الأمم المتحدة

تقرير اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم

الدورة السابعة والثلاثون
(27 تشرين الثاني/نوفمبر - 8 كانون الأول/ديسمبر 2023)

الدورة الثامنة والثلاثون
(3-14 حزيران/يونيه 2024)

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية
الدورة التاسعة والسبعون
الملحق رقم 48



الرجاء إعادة الاستعمال

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية

الدورة التاسعة والسبعون

الملحق رقم 48

تقرير اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم

الدورة السابعة والثلاثون
(27 تشرين الثاني/نوفمبر - 8 كانون الأول/ديسمبر 2023)

الدورة الثامنة والثلاثون
(3-14 حزيران/يونيه 2024)



الأمم المتحدة • نيويورك، 2024

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

[7 آب/أغسطس 2024]

المحتويات

الصفحة

1	المقررات التي اعتمدها اللجنة	أولاً -
2	المسائل التنظيمية ومسائل أخرى.....	ثانياً -
2	ألف- الدول الأطراف في الاتفاقية.....	
2	باء- الاجتماعات والدورات	
4	جيم- العضوية والحضور	
4	دال-الإعلان الملزم	
4	هاء- انتخاب أعضاء المكتب.....	
4	واو- الاجتماعات المقبلة للجنة.....	
5	زاي- المشاركة في الاجتماعين الخامس والثلاثين والسادس والثلاثين لرؤساء هيئات معاهدات حقوق الإنسان	
5	حاء- التعليقات العامة وأيام المناقشة العامة	
7	طاء- ترويج الاتفاقية	
13	ياء- اعتماد التقرير	
13	أساليب العمل.....	ثالثاً -
14	التعاون مع الهيئات المعنية.....	رابعاً -
14	التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة 73 من الاتفاقية.....	خامساً -
14	النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف وفقاً للمادة 74 من الاتفاقية	سادساً -
14	ألف- اعتماد قوائم المسائل وقوائم المسائل المحالة قبل تقديم التقرير	
15	باء- اعتماد الملاحظات الختامية ورسائل المتابعة	
		المرفقات
16	الدول التي وقعت الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم أو صدقت عليها أو انضمت إليها حتى 24 تموز/يوليه 2024.....	الأول -
19	عضوية اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم حتى 24 تموز/يوليه 2024	الثاني -
20	تقديم التقارير بموجب المادة 73 من الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم حتى 24 تموز/يوليه 2024	الثالث -

أولاً- المقررات التي اعتمدها اللجنة

المقرر 1/37

1- بناءً على اقتراح من بابلو سيريرياني سيرناداس، قررت اللجنة، في 4 كانون الأول/ديسمبر 2023، مواءمة أساليب عملها مع لجان أخرى فيما يتعلق بنشر تقييم التوصيات ذات الأولوية فيما يتعلق بالملاحظات الختامية لتقارير المتابعة. وستتمثل الممارسة التي اعتمدها اللجنة حديثاً في نشر التقرير بأكمله برموز وثيقة للأمم المتحدة نيابة عن جميع أعضاء اللجنة، بدلاً من قيام رئيس اللجنة بتقديم رسالة متابعة تقييمية إلى السفير والممثل الدائم للدولة الطرف لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف.

المقرر 2/37

2- في 6 كانون الأول/ديسمبر 2023، اعتمدت اللجنة، أثناء دورتها السابعة والثلاثين، وبناءً على مقرر اعتمده في أعقاب إحاطة قدمتها ميشيل ليتون، رئيسة فرع هجرة اليد العاملة في منظمة العمل الدولية خلال دورتها السادسة والثلاثين المعقودة في الفترة من 27 آذار/مارس إلى 6 نيسان/أبريل 2022، خريطة طريق للتعاون مع منظمة العمل الدولية، قدمها خالد شيخنا بابكر، منسق تعاون اللجنة مع هذه المنظمة.

المقرر 3/37

3- في 7 كانون الأول/ديسمبر 2023، قررت اللجنة، أثناء دورتها السابعة والثلاثين، وفي سياق العملية التي تضطلع بها مع لجنة القضاء على التمييز العنصري، بهدف وضع تعليق عام مشترك/توصية عامة مشتركة بشأن التزامات الدول الأطراف فيما يتعلق بالسياسات العامة للتصدي لكره الأجانب والقضاء عليه وأثر كره الأجانب على حقوق المهاجرين وسائر غير المواطنين المتضررين من التمييز العنصري، أن تنشئ فريقاً عاملاً معنياً بهذا الشأن يضم بابلو سيريرياني سيرناداس منسقاً وفاطمنا ديالو وياسمينكا جمهور وصابرينا قهار وعثمان جان أنور ومحمد الشارف أعضاء.

المقرر 4/37

4- في 8 كانون الأول/ديسمبر 2023، اعتمدت اللجنة خلال دورتها السابعة والثلاثين خريطة طريق للتعاون مع شبكة المؤسسات الوطنية الأفريقية لحقوق الإنسان، قدمها مامان أوماريا، منسق تعاون اللجنة مع الشبكة.

المقرر 5/37

5- في 8 كانون الأول/ديسمبر 2023، اعتمدت اللجنة في دورتها السابعة والثلاثين وعملاً بقرار الجمعية العامة 268/68 المؤرخ 9 نيسان/أبريل 2024 بشأن تعزيز أداء هيئات المعاهدات، بما في ذلك فعالية أساليب عملها، مبادئها التوجيهية المنقحة بشأن مواءمة أساليب عملها، وهي مبادئ قدمتها ميريام بوسي، منسقة الفريق العامل المعني بأساليب عمل اللجنة.

المقرر 6/37

6- في 8 كانون الأول/ديسمبر 2023، خلال الدورة السابعة والثلاثين للجنة، وقع إدغار كورسو سوسا، رئيس اللجنة، ويونس عرباوي، الأستاذ المساعد في مركز أمستردام لقانون الهجرة واللجوء في

جامعة فريجي أمستردام، مذكرة تفاهم بهدف إنكاء الوعي وزيادة الإلمام بالاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

المقرر 7/37

7- في 8 كانون الأول/ديسمبر 2023، قررت اللجنة، خلال دورتها السابعة والثلاثين، تأجيل اعتماد تعليقها العام رقم 6 بشأن أوجه التلاقي بين الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم والاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، وكلفت فريقها العامل المعني بذلك بضبط الوثيقة وإثرائها واختصارها لتكون جاهزة للاعتماد خلال دورتها الثامنة والثلاثين، المقرر عقدها في الفترة من 3 إلى 14 حزيران/يونيه 2024.

ثانياً - المسائل التنظيمية ومسائل أخرى

ألف - الدول الأطراف في الاتفاقية

8- في 24 تموز/يوليه 2024، بلغ عدد الدول الأطراف في الاتفاقية 59 دولة. خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، صدقت دولة إضافية واحدة، وهي كوت ديفوار، على الاتفاقية في 26 أيلول/سبتمبر 2023. ودخلت الاتفاقية حيز النفاذ بالنسبة لكوت ديفوار في 1 كانون الثاني/يناير 2024، وفقاً لأحكام المادة 87(2) من الاتفاقية. واعتمدت الجمعية العامة الاتفاقية في قرارها 158/45 المؤرخ 18 كانون الأول/ديسمبر 1990 التي دخلت حيز النفاذ في 1 تموز/يوليه 2003، وفقاً لأحكام المادة 87(1) منها.

9- وترد في المرفق الأول بهذا التقرير قائمة بالدول التي وقّعت الاتفاقية أو صدّقت عليها أو انضمت إليها. ويمكن الاطلاع على تحديث لحالة الاتفاقية، إلى جانب نصوص الإعلانات والتحفظات وغيرها من المعلومات ذات الصلة، في مجموعة معاهدات الأمم المتحدة في الصفحة: <http://treaties.un.org>، التي يسهر عليها قسم المعاهدات التابع لمكتب الشؤون القانونية، المكلف بمهام الوديع المنوطة بالأمين العام.

باء - الاجتماعات والدورات

10- عقدت اللجنة دورتها السابعة والثلاثين في شكل مختلط في الفترة من 27 تشرين الثاني/نوفمبر إلى 8 كانون الأول/ديسمبر 2023، بحضور أعضاء اللجنة في مكتب الأمم المتحدة في جنيف. وتألّفت الدورة من 20 جلسة عامة⁽¹⁾. وأقرت اللجنة جدول الأعمال المؤقت⁽²⁾ في جلستها 531 المعقودة في 27 تشرين الثاني/نوفمبر 2023.

11- وفي دورتها السابعة والثلاثين، كانت الذكرى السنوية الخامسة والسبعون للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، التي يُحتفل بها في 10 كانون الأول/ديسمبر 2023، فرصة ممتازة لتجديد الالتزام الرائد الذي قطعته الدول على نفسها عندما اعتمدت هذا الإعلان التاريخي في عام 1948. وأحد الوعود التي تضمنها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان هو العالمية - أي دعم التنوع ونقاط القوة والإنجازات التي حققتها العديد

(1) للاطلاع على محاضر الجلسات العلنية، انظر CMW/C/SR.531 و532 و533 و534 و536 و537 و538 و539 و540 و550.

(2) CMW/C/37/1.

من المجتمعات التي تسعى جاهدة لمواجهة التحديات العالمية اليوم. وقد ألهم الإعلان العالمي لحقوق الإنسان العديد من المعايير التي تتجسد الآن في معاهدات حقوق الإنسان الأساسية وبروتوكولاتها الاختيارية. وتهدف هذه الصكوك إلى إعمال الحقوق الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بفرض التزامات ملزمة قانوناً.

12- ويُعد التصديق على هذه الصكوك وسيلة أساسية لترجمة حقوق الإنسان المنصوص عليها في الإعلان العالمي إلى واقع ملموس، ونقل رسالة التزام إلى المجتمع الدولي. ويقتضي السعي نحو العالمية النظر إلى النجاحات والتحديات التي واجهتها الدول في عملية التصديق والوفاء بالتزاماتها بموجب المعاهدات. ويقرب توأوم حقوق الإنسان وأهداف التنمية المستدامة، أصبح تنفيذ معاهدات حقوق الإنسان أمراً بالغ الأهمية أيضاً لتحقيق الأهداف وضمان عدم ترك أحد خلف الركب. والتصديق على المعاهدات يمكن أن يكون له تأثير تحويلي. وتقدر اللجنة حقيقة احتواء مبادرة "حقوق الإنسان 75" مكوناً يتعلق بالتصديق. ويمكن أن يشجع ذلك بقدر أكبر التصديق على معاهدات حقوق الإنسان الأساسية التسع وبروتوكولاتها الاختيارية. وسيكون من المهم أن تسلط مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية) المزيد من الضوء على عنصر التصديق. ونطاق المعاهدات الواسع، حتى فرادى المعاهدات الفردية، يمكن أن يكون له تأثير أكبر من الإجراءات الأكثر تركيزاً مثل التنقيحات التشريعية أو اعتماد السياسات القطاعية. وقد استخدمت الحكومات أحكام المعاهدات وتوصيات هيئات المعاهدات للمضي قدماً في إحداث تغييرات مجتمعية معقدة تصطدم بمقاومة على المستوى الوطني، مثل اعتماد تشريعات شاملة بشأن عدم التمييز.

13- وتكرر اللجنة الإعراب عن قلقها العميق إزاء زيادة تأثير تغير المناخ والتدهور البيئي على حقوق الإنسان للمهاجرين. وفي حين يوضع العمال المهاجرون غالباً في ظروف تزداد هشاشة وتعرضهم بقدر أكبر لانتهاكات حقوق الإنسان، فإن تمتعهم بحقوقهم، لا سيما للذين هم في وضع غير نظامي، يتأثر على نحو غير متناسب بالتبعات السلبية لتغير المناخ. وقد يجبر تغير المناخ 216 مليون شخص في ست مناطق في العالم على التنقل داخل بلدانهم بحلول عام 2050، كما أوضح تقرير غراونزويل الصادر عن البنك الدولي. ويواجه ملايين الأشخاص التشرد بسبب الكوارث المفاجئة، بينما يؤثر التدهور البيئي البطيئ في سبل عيشهم ويجبران الناس على هجر بيوتهم. وتشكل العمليات المفاجئة والبطيئة الظهور تحديات كبيرة للتنمية المستدامة والتكيف مع تغير المناخ والحد من مخاطر الكوارث وإدارة الهجرة. والهجرة المرتبطة بتغير المناخ ظاهرة معقدة ومتعددة الأسباب، وتتأثر بعوامل مختلفة تحدد خيار الانتقال ومدى التحكم في هذا القرار. وعلاوة على ذلك، تزيد الآثار السلبية لتغير المناخ ضعف المهاجرين. فالمهاجرون الذين يضطرون إلى التنقل لديهم خيارات محدودة، وغالباً ما يشدون الرحال في ظروف لا تحترم سلامتهم وكرامتهم البشرية⁽³⁾. ويجب أن تكون الهجرة بمثابة استراتيجية مهمة للتكيف مع تغير المناخ ووسيلة لبناء القدرة على الصمود، والحد في الآن ذاته من التعرض للمخاطر والقابلية للتأثر بها. وعلى مر التاريخ، كانت الهجرة استراتيجية شائعة للسكان الذين يواجهون تحولات بيئية، ويمكنها، إذا ما أديرت على نحو سليم، أن تساعد على التصدي لتغير المناخ. وتصبح الهجرة المدارة بفعالية خياراً آمناً ووسيلة لتكيف الناس مع الضغوط البيئية وتغير المناخ.

14- وعقدت اللجنة دورتها الثامنة والثلاثين في مكتب الأمم المتحدة في جنيف في الفترة من 3 إلى 14 حزيران/يونيه 2024. وتألّفت الدورة من 20 جلسة عامة⁽⁴⁾. وأقرت اللجنة جدول الأعمال المؤقت⁽⁵⁾ في جلستها 551 المعقودة في 3 حزيران/يونيه 2024.

جيم - العضوية والحضور

15- في الاجتماع الحادي عشر للدول الأطراف، المعقود في مقر الأمم المتحدة بنيويورك في 27 حزيران/يونيه 2023، انتُخب سبعة أعضاء في اللجنة أو أعيد انتخابهم لفترة جديدة ليحلوا محل الأعضاء الذين كان من المقرر أن تنتهي مدة عضويتهم في 31 كانون الأول/ديسمبر 2023، وفقاً للمادة 72(1)-(5) من الاتفاقية. وانتخب عضو سابق في اللجنة هو: براساد كاريواواسام (سري لانكا). وأعيد انتخاب ستة أعضاء في اللجنة هم: خالد شيخنا بابكر (موريتانيا)، ومحمد الشارف (المغرب)، وإدغار كورسو سوسا (المكسيك)، وصابرينا قهار (الجزائر)، وميريام بوسي (بوركينافاسو)، وعثمان جان أنور (تركيا).

16- وحضر جميع أعضاء اللجنة دورتيها السابعة والثلاثين والثامنة والثلاثين.

17- وترد في المرفق الثاني بهذا التقرير قائمة بأسماء أعضاء اللجنة بتاريخ 24 تموز/يوليه 2024، مع مدة ولاية كل منهم.

دال - الإعلان الملزم

18- وفقاً للمادة 72(5)(أ) من الاتفاقية، والمادة 11 من النظام الداخلي للجنة بصيغته المكتوبة، قدم السيد كاريواواسام، العضو المنتخب حديثاً، في 17 نيسان/أبريل 2024، إعلاناً مكتوباً إلى أمانة اللجنة، نُشر علناً في صفحة اللجنة على شبكة الإنترنت. وفي افتتاح الجلسة 551 في الدورة الثامنة والثلاثين، في 3 حزيران/يونيه 2024، كرر السيد كاريواواسام الإعلان الملزم شفويّاً على الملأ أيضاً.

هاء - انتخاب أعضاء المكتب

19- انتُخبت اللجنة، في جلستها 551 المعقودة في 4 حزيران/يونيه 2024، السيدة ديالو رئيسة لها؛ والسيد سيرباني سيرناداس والسيدة جمهور والسيد تقي زاده نواباً للرئيسة؛ والسيد بابكر مقررّاً، وفقاً للمادة 75(2) من الاتفاقية والمادتين 13 و14 من نظامها الداخلي.

واو - الاجتماعات المقبلة للجنة

20- ستعقد اللجنة دورتها التاسعة والثلاثين في مكتب الأمم المتحدة في جنيف في الفترة من 2 إلى 13 كانون الأول/ديسمبر 2024.

(4) لاطلاع على محاضر الجلسات العلنية، انظر الوثيقتين CMW/C/SR.551 و552 و553 و554 و555 و556 و557 و570.

(5) CMW/C/38/1.

زاي - المشاركة في الاجتماعين الخامس والثلاثين والسادس والثلاثين لرؤساء هيئات معاهدات حقوق الإنسان

21- شارك السيد كورسو سوسا، بصفته رئيس اللجنة، في الاجتماع السنوي الخامس والثلاثين لرؤساء هيئات معاهدات حقوق الإنسان، الذي عُقد في نيويورك في الفترة من 29 أيار/مايو إلى 2 حزيران/يونيه 2023. وركزت المناقشات التي جرت خلال اجتماع الرؤساء السنوي الخامس والثلاثين على متابعة استنتاجات الاجتماع الرابع والثلاثين بشأن ورقة العمل التي أعدتها المفوضية بناء على طلبهم بشأن موامة أساليب العمل، وشملت طرح خيارات وأسئلة إرشادية لوضع خطة لتنفيذ الاستنتاجات الواردة فيها. ووافق الرؤساء بالإجماع على موامة أساليب العمل، وقد طلبتها الجمعية العامة بقوة ومراراً وتكراراً منذ قرارها التاريخي 268/68. وسيؤدي تعميم الإجراء المبسط لتقديم التقارير، بمساعدة الأدوات الرقمية، إلى تقليص الفجوة الزمنية الطويلة حالياً بين الاستعراضات، إذ سيساعد الدول الأطراف على إعداد وتقديم تقارير أكثر تركيزاً. ومن شأن قائمة المسائل السابقة لتقديم التقارير، التي تحال إلى الدول الأطراف قبل تقديم تقاريرها، أن توجه إعداد التقارير الدورية ومحتواها، وأن تيسر وتعزز قدرة الدول الأطراف على الوفاء بالتزامها بتقديم التقارير.

22- وشاركت السيدة ديالو، بصفتها رئيسة اللجنة، في الاجتماع السنوي السادس والثلاثين لرؤساء هيئات معاهدات حقوق الإنسان، الذي عُقد في نيويورك في الفترة من 24 إلى 28 حزيران/يونيه 2024. ورحب الرؤساء بلقائهم مع الأمين العام للأمم المتحدة خلال اجتماعهم السادس والثلاثين وبدعمه لهيئات المعاهدات، لا سيما فيما يتعلق بعملية تعزيز هيئات معاهدات حقوق الإنسان، بهدف اعتماد قرار الجمعية العامة المقبل الذي يصدر كل سنتين بشأن نظام هيئات معاهدات حقوق الإنسان في كانون الأول/ديسمبر 2024، والحد من تأثير أزمة السيولة التي تمر بها الأمانة العامة للأمم المتحدة بغية ضمان استمرار وفاء الدول بالتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان.

حاء - التعليقات العامة وأيام المناقشة العامة

23- واصلت اللجنة، بتنسيق من رئيسها السيد كورسو سوسا، وبدعم من فريقها العامل، العمل على مشروع التعليق العام رقم 6 بشأن التقارب بين الاتفاقية والاتفاق العالمي للهجرة وإثراء المشروع. وبناءً على ذلك، عقدت اللجنة يومي 7 و8 تشرين الثاني/نوفمبر 2023، في داكار، مشاورات إقليمية بالحضور المادي لممثلي الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والجهات الأخرى صاحبة المصلحة. وقد أجريت المشاورات بمشاركة مع فريق مشروع بروميس التابع لمكتب المفوضية الإقليمية في غرب أفريقيا، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ومنظمة غير حكومية هي مركز البحوث والعمل في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ومشروع بروميس هو مبادرة مشتركة مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة تسعى إلى تعزيز قدرات دول غرب أفريقيا على بلورة استجابة قائمة على حقوق الإنسان إلى ظاهرة تهريب المهاجرين والتصدي بفعالية لانتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بالهجرة غير النظامية. وعلاوة على ذلك، عقدت اللجنة، بالتعاون مع مكتب المفوضية الإقليمية في أمريكا الجنوبية، بسانتياغو، ومكتب المفوضية الإقليمية في أمريكا الوسطى والجمهورية الدومينيكية، في بنما سيتي، مشاورات إقليمية عبر الإنترنت، يومي 14 و15 تشرين الثاني/نوفمبر 2023، بمشاركة دول ومنظمات من المجتمع المدني ومؤسسات وطنية لحقوق الإنسان، وذلك بهدف تلقي إسهامات وتعليقات بشأن مشروع التعليق العام رقم 6.

24- وتعتبر اللجنة أن الاتفاق العالمي للهجرة فرصة فريدة من نوعها لضمان استجابة شاملة قائمة على حقوق الإنسان، وحثت الدول على ضمان أن تهدف القوانين والسياسات والممارسات إلى معالجة الأسباب الجذرية لتزايد حركات هجرة الأشخاص معالجة فعالة. كما دعت اللجنة إلى معالجة أوجه الضعف الخاصة للمهاجرين في بلدان العبور وبلدان المقصد، بمن في ذلك النساء والأطفال، وفقاً لإطار حقوق الإنسان، بما في ذلك الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم. ولا تزال اللجنة تشعر بالقلق لأن الخطاب المتعلق بالهجرة غير النظامية يهيمن عليه نموذج أمني يسعى إلى التصدي للهجرة غير النظامية، وغالباً ما يكون ذلك من خلال تدابير صارمة لمراقبة الحدود، ولأن تجريم المهاجرين غير النظاميين والأشخاص لعبور الحدود ومحاولة عبورها لا يتناسب مع إدارة الهجرة ويسهم في زيادة التعصب وكرهية الأجانب. ويشار إلى إتاحة إمكانية اللجوء إلى العدالة والوصول إلى الإجراءات القانونية الواجبة، وكلاهما من حقوق الإنسان، باعتبارها من التوصيات الملموسة المهمة لتكون حماية جميع حقوق الإنسان فعالة. ولا بد من التخفيف من حالات الضعف في سياق الهجرة، وضمان أن تجري عودة المهاجرين بما يتماشى مع احترام حقوق الإنسان، والحرص على عدم احتجاز المهاجرين إلا عندما يكون ذلك الحل الأخير، مع السعي إلى اتخاذ تدابير غير احتجازية.

25- وما فتئت لجنة القضاء على التمييز العنصري واللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم تشهدان تدريجياً ما لكره الأجانب من أثر سلبي على حقوق المهاجرين وأسرهم، وكذلك على المجتمعات عموماً. ومن خلال استعراض اللجنتين للتقارير الدورية المقدمة من الدول الأطراف في الاتفاقية التي تستند إليها ولاية كل منهما، وكذلك من خلال المعلومات الواردة من جميع الجهات المعنية الرئيسية الأخرى، فإن اللجنتين على وعي وقلق شديدتين حيال تأثير كره الأجانب في السياسات والممارسات الذي يسير في اتجاه معاكس لما التزم به المجتمع الدولي باعتماده الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وجميع المعاهدات التي تشكل جوهر القانون الدولي لحقوق الإنسان. وفي ظل هذا السيناريو المتراجع، ما فتئت اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم ولجنة القضاء على التمييز العنصري توصيان الدول الأطراف على نحو متزايد بمنع ومكافحة كره الأجانب وآثاره. ومع ذلك، فإن الأدلة الواردة من كل منطقة في العالم تدعو إلى تعزيز الجهود التي يمكن أن تبذلها كل جهة معنية للتصدي لهذه الجائحة الاجتماعية والسياسية التي تغذي التمييز والكرهية والإقصاء الاجتماعي وعدم المساواة - وهي كره الأجانب.

26- ولذلك، أجرت اللجنتان مشاورات واتفقتا على وضع تعليق عام مشترك/توصية عامة مشتركة بشأن التزامات الدول الأطراف فيما يتعلق بالسياسات العامة الرامية إلى التصدي لكره الأجانب وآثاره على حقوق المهاجرين وفئات الأشخاص المتضررين من التمييز العنصري والقضاء عليها. والهدف الرئيسي من هذه المبادرة هو وضع إرشادات موثوقة للدول الأطراف في الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم و/أو الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري فيما يتعلق بوضع سياسات عامة شاملة للتصدي لكره الأجانب وأثره على حقوق جميع المهاجرين وأسرهم والمجتمعات بغية منع هذا الكره والقضاء عليه في الأجلين القصير والطويل.

27- وعقدت اللجنتان، في 4 كانون الأول/ديسمبر 2023 وخلال دورتيهما 38 و111 حدثاً جانبياً عاماً ناجحاً في إطار عملية صياغة تعليقيهما العام/التوصية العامة المشتركة، وفي سياق الاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والسبعين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان. والهدف من التعليق العام/التوصية العامة هو وضع مجموعة من المبادئ التوجيهية التي تشكل سياسة عامة شاملة ومشاركة بين المؤسسات وتعالج، علاوة على ذلك، جميع الجوانب اللازمة لمكافحة كره الأجانب ومنعه. ويشمل ذلك مجموعة واسعة من القضايا - مثل الوصول إلى العدالة والتعليم والعمالة؛ وسياسات الصحة والحماية؛ والسياسات

المحلية والمجتمعية؛ ومنع جرائم الكراهية وقمعها؛ ودور وسائل التواصل والتكنولوجيا والشبكات الاجتماعية؛ وعلى نحو شامل لمجالات متعددة - سياسات مناهضة العنصرية والتمييز العنصري؛ والتنوع الجنساني والجنسي؛ والشباب؛ والطفولة؛ والإعاقة؛ في جملة قضايا أخرى. كما اتفقت اللجنتان على جدول زمني لوضع اللمسات الأخيرة على التعليق العام/التوصية العامة واعتماده(ا)، بنهاية عام 2024.

28- وفي الدورة السابعة والثلاثين، قدم رئيس اللجنة مشروعاً أولياً للتعليق العام رقم 6 بشأن أوجه التلاقي بين الاتفاقية والاتفاق العالمي للهجرة. غير أن اللجنة لم تتمكن من اعتماد الوثيقة في دورتها السابعة والثلاثين كما كان مقرراً لها. لذا فقد كلفت فريقها العامل المعني بالموضوع بصقلها خلال فترة ما بين الدورات وجعلها جاهزة للاعتماد خلال الدورة الثامنة والثلاثين للجنة.

29- وفي الدورة الثامنة والثلاثين، قرأت اللجنة المشروع المنقح لتعليقها العام رقم 6 واعتمدت أجزاء كبيرة من الوثيقة. ثم قامت اللجنة بعد ذلك بتعيين مجموعة صغيرة من الخبراء لإعادة صياغة الفقرات الخلفية المتبقية بهدف تحسين الصياغة قبل نهاية تموز/يوليه 2024. وقررت اللجنة الاجتماع عبر الإنترنت في نهاية آب/أغسطس 2024 لوضع اللمسات الأخيرة على مشروع التعليق العام.

30- وفي الدورة الثامنة والثلاثين، قدم السيد سيرباني سيرناداس مشروع الخطوط العريضة للتعليق العام/التوصية العامة قيد الإعداد بالاشتراك مع لجنة القضاء على التمييز العنصري. وقررت اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم إجراء سلسلة من المشاورات الإقليمية لمناطق الأمريكتين وآسيا والمحيط الهادئ وأفريقيا وأوروبا في الفترة من أيلول/سبتمبر إلى تشرين الثاني/نوفمبر 2024، وذلك بهدف تلقي إسهامات وتعليقات من الدول والجهات المعنية لإرشاد مشروع التعليق العام وإثرائه وإدماج السياقات الإقليمية فيه.

طاء - ترويج الاتفاقية

31- واصل أعضاء اللجنة وأمانتها ترويج الاتفاقية وحقوق الإنسان للعمال المهاجرين وأفراد أسرهم، بسبل منها تنظيم الأنشطة التالية.

32- ففي 17 أيار/مايو 2023، اجتمعت أمانة اللجنة وفريق حقوق الإنسان التابع للاتحاد البرلماني الدولي عبر الإنترنت لمناقشة سبل تعزيز التعاون بينهما، بهدف إشراك الهيئات التشريعية في جميع أنحاء العالم في حملة التصديق على الاتفاقية. وأبلغت أمانة اللجنة الاتحاد البرلماني الدولي بأن اللجنة أنشأت فريقاً عاملاً معنياً بحملة التصديق، وقد توصل هذا الفريق إلى استراتيجية للتصديق. وقد حدد بعض الدول المستهدفة، بدءاً بالدول الموقعة للاتفاقية، ثم الدول الرائدة في الميثاق العالمي للهجرة التي صدقت على الاتفاقية والتي لم تصدق عليها. وأشار الاتحاد البرلماني الدولي إلى أن جمعياته العامة المقبلة ستعقد في تشرين الأول/أكتوبر 2023، في لواندا، وأن ذلك سيتيح لأمينه العام فرصة سانحة للتواصل مع أعضاء البرلمانات بهدف تشجيعهم على التفكير في إمكانية التصديق على الاتفاقية.

33- وفي 21 أيلول/سبتمبر 2023، وبناءً على دعوة من السفير والممثل الدائم للفلبين، شارك رئيس اللجنة السيد كورسو سوسا في اجتماع مائدة مستديرة وزارية إقليمي في نيويورك حول الهجرة والبيئة وتغير المناخ في منطقة آسيا والمحيط الهادئ. وذكر رئيس اللجنة أن تغير المناخ في منطقة آسيا والمحيط الهادئ يطرح تحديات تتعلق بالنزوح والهجرة القسرية، وسبل العيش، وتوافر الأراضي، والقدرة على التكيف، وتأثير ارتفاع مستوى سطح البحر في المناطق البحرية والحدود. وفي عام 2021، سجلت منطقة شرق آسيا والمحيط الهادئ 13,7 مليون حالة نزوح داخلي جديدة، وهو أعلى رقم منذ عام 2016. وشهد جنوب آسيا ما يقرب من 5,3 ملايين حالة نزوح بسبب الكوارث في عام 2021، وإن كان هذا العدد أقل

بقليل من متوسط العقد. وتشير توقعات مثيرة للقلق إلى احتمال تسجيل 89 مليون مهاجر داخلي بسبب المناخ بحلول عام 2050 في أسوأ الحالات.

34- وفي 16 تشرين الأول/أكتوبر 2023، قدم الرئيس تقرير اللجنة السنوي إلى اللجنة الثالثة للجمعية العامة. ويتناول التقرير الفترة المحيطة بدورتها الرابعة والثلاثين والخامسة والثلاثين، اللتين عُقدتا من 19 إلى 30 أيلول/سبتمبر 2022 ومن 27 آذار/مارس إلى 6 نيسان/أبريل 2023 على التوالي. وأعرب الرئيس عن قلقه من أنه في الوقت الذي نحتفل فيه بالذكرى الخامسة والسبعين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، تظل الظروف المعيشية للأشخاص المتنقلين بعيدة كل البعد عن الأهداف التي سعى إليها آباء هذا الالتزام التاريخي ذي الرؤية الثاقبة. وشدد على أن عدداً كبيراً جداً من الأشخاص (أكثر من 40 000 من النساء والرجال والأطفال فيما بين عامي 2014 و2022) قد أُعلن وفاتهم أو فقدانهم في الطريق، وأن عدداً لا يحصى من حالات الاختفاء الأخرى لا يبلغ عنها أبداً، ولا يُعرف مكان وجود المختفين ولا يعثر على جثثهم. ومع ذلك، تظل أبعاد حقوق الإنسان للهجرة مهمة على نطاق واسع. وتناقش الهجرة في العادة من منظور التنمية الاقتصادية أو الأمن ومراقبة الحدود. والخطاب التحريضي والمعادي للأجانب الذي يستهدف المهاجرين يساعد السياسيين على كسب الأصوات، وفي أوقات الأزمات، يصبح المهاجر كبش فداء سهل يُحمل وزر الصعوبات الاجتماعية والاقتصادية. وأضاف الرئيس أن تغير المناخ لاعب رئيسي آخر دخل الساحة ليفتح جبهة مقلقة في التنقل البشري، إذ ما فتئ يتحول إلى منشأ للعديد من الصراعات الاجتماعية والظلم المناخي، حيث بات الذين لم يدخروا جهداً لتجنب تغير المناخ هم أكثر من يعاني من عواقبه.

35- وفي جلسة الحوار التي أعقبت ذلك، أخذت الكلمة ستة وفود تمثل بنغلاديش والسلفادور وماليزيا والمكسيك والاتحاد الأوروبي ومنظمة فرسان مالطة. وشدد المندوبون على أن العمال المهاجرين لا يزالون يعيشون في ضعف ويواجهون تحديات متعددة في ممارسة حقوق الإنسان الخاصة بهم وفي حمايتهم الاجتماعية. وأعرب الاتحاد الأوروبي، متحدثاً بصفته مراقباً، عن قلقه إزاء تزايد حالات الاختفاء القسري في سياق الهجرة، وسأل عن نوع التعاون الذي تتوخاه اللجنة بين الدول والجهات المعنية الأخرى لمعالجة مسألة الاختفاء القسري. وشددت المكسيك على أهمية الحماية الاجتماعية والحصول على خدمات الرعاية الصحية والوصول إلى العدالة. وتساءلت عن استراتيجيات العمل المركز القائم على القواعد للتعامل مع أوجه الضعف الشديد للعمال المهاجرين وأسرهم. وشاركت السلفادور بتدابيرها الوطنية لمنع الهجرة غير النظامية وتحقيق الهجرة المستدامة. واستفسرت عن التدابير الإضافية التي يمكن أن تتخذها بلدان المنشأ والعبور والمقصد لتعزيز حماية حقوق العمال المهاجرين. وشددت بنغلاديش على ضرورة إلغاء التجريم على الهجرة غير النظامية وتعزيز التضامن العالمي لمكافحة تصاعد كره الأجانب والتمييز ضد المهاجرين، لا سيما غير النظاميين. وأوصت بالتوظيف الأخلاقي والقانوني للمهاجرين، واستفسرت عن الكيفية التي ترمع بها المفوضية التعامل مع الدول التي لم تصدق بعد على الاتفاقية. وأكدت ماليزيا أنها تؤيد المبادرات العالمية والإقليمية الساعية إلى القضاء على العمل الجبري وأنها عازمة على مكافحة هذه الآفة والقضاء عليها في البلد بحلول عام 2030. وشددت منظمة فرسان مالطة على أن العمال المهاجرين مساهمون حيويون في النمو الاقتصادي، ودعت إلى تسوية أوضاعهم الاجتماعية وحمايتهم وتمكينهم من الحصول على الخدمات الأساسية.

36- وشدد الرئيس، في ملاحظاته الختامية، على أن أعضاء اللجنة ملتزمون بتقديم المساعدة التقنية إلى الدول الأطراف التي تخوض عملية إصلاح تشريعات الهجرة كي تزيد امتثالها للمعايير الدولية لحقوق الإنسان، بما فيها أحكام الاتفاقية. وتناول الشواغل المتعلقة بالاختفاء القسري والهجرة، مشيراً إلى أنهما مرتبطتان ارتباطاً وثيقاً، ودعا إلى تعاون دولي منهجي وآليات وطنية أقوى للعثور على الأشخاص

المختفين. وقال إن اللجنة تعترم في التعليق العام القادم رقم 6 تحليل أوجه التلاقي بين الاتفاقية والاتفاق العالمي للهجرة، وستقدم في الوقت نفسه إرشادات قوية للدول بشأن ضرورة تنفيذها بالتأزر. وشدد على ضرورة التعاطف والتضامن فيما يتعلق بظاهرة الهجرة. وأضاف أن "المهاجرين هم بشر أولاً، قبل أن يكونوا مهاجرين، وينبغي اعتبارهم كذلك"، مقترحاً تسوية أوضاعهم بأسهل ما يمكن.

37- وفي 17 تشرين الأول/أكتوبر 2023، عقد رئيس اللجنة السيد كورسو سوسا، والمقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين فيليب غونزاليس موراليس، عقب تقديم تقريريهما إلى اللجنة الثالثة للجمعية العامة، مقابلة صحفية مشتركة مع تلفزيون وفيديو الأمم المتحدة لإتكاء الوعي بالتزامات الدول بحماية حقوق المهاجرين في إطار ولاية كل منهما. وقد استغل رئيس اللجنة وجوده في نيويورك لعقد اجتماعات ثنائية مع السفير والممثل الدائم لنيبال وكوستاريكا وبنما وكذلك مع الوزير المستشار في البعثة الدائمة للبرازيل لدى الأمم المتحدة. وتوخت هذه الاجتماعات عرض المساعدة الفنية للجنة، والدعوة إلى التصديق على الاتفاقية.

38- وفي 27 و28 تشرين الأول/أكتوبر 2023، حضر أعضاء اللجنة السيد كورسو سوسا والسيد الشارف والسيدة ديالو والسيد أوماريا، وبدعوة من المرصد الجهوي للهجرة التابع لجامعة ابن زهر بأغادير بالمغرب، اجتماعاً في أغادير ركز على تراث الهجرة. وكان الهدف من الاجتماع رسم خريطة لتراث الهجرة وتدبير حمايته وتاريخ المهاجرين من المغرب وإليه وعبره ونكريات هؤلاء. وأعرب المشاركون في الاجتماع عن أسفهم لعدم وجود أكثر من متحفين لهذا الغرض في القارة، وهما: متحف بيت العبيد في جزيرة غوريه في السنغال، والمتحف المخصص للمهاجرين الهوغونوتيين في جنوب أفريقيا. ويروي بيت العبيد في غوريه التاريخ المؤلم لتجارة الرقيق الثلاثية. ويقع المتحف الثاني في مدينة ستيتيلينبوش ويتتبع هجرة البروتستانت الفرنسيين وتأثيرهم الثقافي في مقاطعة الكيب.

39- وبناءً على طلب الاتحاد البرلماني الدولي، عقد رئيس اللجنة، السيد كورسو سوسا، والأمانة، في 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2023، بالاشتراك مع فريق حقوق الإنسان التابع للاتحاد البرلماني الدولي، حلقة نقاش عبر الإنترنت بعنوان "التغلب على التحديات المتعلقة بالهجرة: الاستفادة من أوجه التأزر بين الاتفاق العالمي واتفاقية العمال المهاجرين". وتحدثت سلمى عطا الله جان، عضو مجلس الشيوخ الكندي، بصفتها عضواً في حلقة النقاش. وحضر الاجتماع أكثر من 60 من أعضاء البرلمانات ومستشاري البرلمانات من الأرجنتين، وإكوادور، وألمانيا، وأوغندا، وباكستان، والبحرين، وتركيا، وتشاد، والجزائر، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجمهورية مولدوفا، والدانمرك، وغيانا، وكولومبيا، وليبيا، والمكسيك. وتحدث رئيس اللجنة عن أهمية تعزيز التلاقي، من الناحيتين القانونية والعملية، بين الميثاق العالمي للهجرة والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، وعن ضرورة تنفيذها بالتأزر. وشارك أمين اللجنة الحاضرين الدروس المستفادة والاجتهادات القضائية للجنة، من خلال ملاحظاتها الختامية، بشأن المسارات النظامية للهجرة، واحتجاز المهاجرين وبدائل التدبير الاحتجاجية، وتطبيق مبدأ عدم الإعادة القسرية، من بين مسائل أخرى.

40- وفي 24 تشرين الثاني/نوفمبر 2023، حضر رئيس اللجنة السيد كورسو سوسا ونائبة الرئيس السيدة ديالو اجتماع مائدة مستديرة ركز على قانون الهجرة الدولية للاتحاد الأوروبي استناداً إلى ميثاق الاتحاد الأوروبي بشأن الهجرة واللجوء. كان الهدف من اجتماع المائدة المستديرة مناقشة القيمة المضافة للاتفاق العالمي للهجرة والاتفاقية، كما فسرتها اللجنة، بالنسبة إلى قانون الهجرة المحلي وقانون الهجرة في الاتحاد الأوروبي. وركزت المناقشة على ثلاث قضايا رئيسية تتعلق بالهجرة غير النظامية، وهي: الحصول على الخدمات الأساسية، والعمل اللائق، والمسارات القانونية.

41- وفي 7 كانون الأول/ديسمبر 2023، عقدت اللجنة، بالشراكة مع برنامج بناء القدرات التابع للمفوضية، حدثاً جانبياً في جنيف، بشأن التصدي لأثر تغير المناخ على حقوق الإنسان للمهاجرين وتعزيز التصديق العالمي على الاتفاقية. وكان الحدث ناجحاً للغاية، وشارك فيه، في جملة المشاركين، سفراء وممثلون دائمون للدول الأطراف في الاتفاقية والاتفاق العالمي، بمن في ذلك سفراء الفلبين والمغرب والمكسيك، بالإضافة إلى أعضاء في شبكة الأمم المتحدة للهجرة وممثلين عن منظمات من المجتمع المدني. وقدم المشاركون في حلقة النقاش توصيات قوية بأفكار مبتكرة حول كيفية تعزيز حملة التصديق على الاتفاقية. وأشار إلى أن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي البالغ عددها 27 دولة لم يصدق أي منها على الاتفاقية. واعتبر من المهم حمل دول الاتحاد الأوروبي على التصديق على الاتفاقية، ليس فقط لأن الاتحاد الأوروبي مقصد مهم للمهاجرين، بل لأن تصديق الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي على الاتفاقية سيبعث رسالة دعم قوية لهذا الصك الأساسي من صكوك حقوق الإنسان.

42- كما شدد المشاركون في حلقة النقاش على أن الأدوات المفيدة لدعوة الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي إلى التصديق على الاتفاقية تشمل عشرات وعشرات التوصيات بالتصديق عليها، وهي توصيات تلقتها جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي في أثناء الاستعراض الدوري الشامل. وتوصيات الاستعراض الدوري الشامل ليست واجبة النفاذ قانوناً، لكنها ذات وزن معنوي باعتبارها مؤشراً على شواغل وآراء الدول الموصية. ويبين تجميع البيانات في هذا الخصوص كيف أن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي تلقت ما مجموعه مئات التوصيات بالتصديق على الاتفاقية في أثناء الاستعراض الدوري الشامل، ويجدر بالإشارة أن الاتحاد الأوروبي حث جميع الدول على التعاون الفعال مع الاستعراض الدوري الشامل.

43- وفي 8 كانون الأول/ديسمبر 2023، قامت اللجنة في دورتها السابعة والثلاثين، بمعية جامعة فريجي أمستردام، بعد تعاون مثمر دام عامين وساهم في زيادة تبادل الخبرات والمعارف والتوعية بشأن الاتفاقية وحوكمة الهجرة، بإضفاء الطابع الرسمي على علاقة العمل بينهما من خلال توقيع مذكرة تفاهم. وستستخدم اللجنة مذكرة التفاهم أساساً قانونياً لنشر الاتفاقية وتعليقاتها العامة وملاحظاتها الختامية والترويج لها في الأوساط الأكاديمية، وستطلق أيضاً برنامجاً للتدريب الداخلي يستفيد منه طلاب درجة الماجستير عن طريق تعريفهم بعمل هيئات المعاهدات.

44- وفي هامش الدورة السابعة والثلاثين للجنة، مثل السيد بابكر الرئيس في 6 كانون الأول/ديسمبر 2023، في جنيف، بصفته عضواً في حلقة نقاش، وتحدث في اجتماع نظمته منظمة العمل الدولية حول الحق في حرية تكوين الجمعيات والمفاوضة الجماعية، وذلك احتفالاً بالذكرى الخامسة والسبعين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وفي الفترة من 14 إلى 16 تموز/يوليه ثم في 19 و20 تموز/يوليه 2023، تولى، في نواكشوط، بصفته مشاركاً في النقاش، تيسير حلقتي عمل لتوعية القضاة وضباط الشرطة، عقدتا بالتزامن مع الاحتفال باليوم العالمي لمكافحة الاتجار بالبشر. وفي أيلول/سبتمبر 2023، تحدث في حلقة عمل لتوعية الأئمة بمسألة الاتجار بالبشر. وفي شباط/فبراير 2024، أدلى ببيان في اجتماع الفريق العامل المعني بالتنمير ضد النساء والفتيات. وفي 15 نيسان/أبريل 2024، شارك في إطلاق آلية الإحالة الوطنية لضحايا الاتجار بالبشر والاختفاء القسري.

45- وفي الفترة من 5 إلى 8 حزيران/يونيه 2023، حضر السيد سيرباني سيرناداس حلقة عمل في تونس العاصمة حول قانون الهجرة وحماية الأطفال المهاجرين، نظمها مكتب المنظمة الدولية للهجرة في تونس، بمشاركة خبراء وطنيين ودوليين ومهنيين قانونيين مهمين وأكاديميين وشركاء معنيين. وفي 26 و27 تموز/يوليه 2023، دُعي إلى مكتب المفوضية الإقليمية في بنما، حيث ناقش إمكانية تصديق بنما

على الاتفاقية مع ممثلي وزارة الخارجية ومكتب الهجرة وسلطات أخرى، وقدم عرضاً عن نطاق عمل اللجنة لممثلين لمنظمات من المجتمع المدني من مختلف بلدان أمريكا اللاتينية. وفي 31 آب/أغسطس 2023، شارك السيد سيرباني سيرناداس بصفة متحدث في حوار عبر الإنترنت، نظمتها منظمة الحوار بين البلدان الأمريكية، حول إعلان منظمة الدول الأمريكية بشأن الأطفال المهاجرين واللجئين في الأمريكتين. وفي 18 أيلول/سبتمبر 2023، شارك بصفة عضو في حلقة النقاش في تظاهرة "الحوكمة الرقمية للحدود: نهج قائم على حقوق الإنسان"، التي عقدت في قصر الأمم في جنيف ونظمتها المفوضية وجامعة إسكس بدعم من البعثات الدائمة لجمهورية كوريا وسويسرا والفلبين وغامبيا. وفي 28 أيلول/سبتمبر 2023، في بوينس آيرس، شارك في الدورة التدريبية للبلدان الأمريكية حول سياسات الهجرة، وهي دورة نظمها مكتب أمريكا الجنوبية الإقليمي للمنظمة الدولية للهجرة، ووصف فيها السيد سيرباني سيرناداس لممثلي سلطات الهجرة والسلطات ذات الصلة من بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي دور واختصاصات ومعايير اللجنة وغيرها من هيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات. وفي 19 تشرين الأول/أكتوبر 2023، قدم لسلطات الهجرة وحماية الطفل وممثلي المجتمع المدني في الجمهورية الدومينيكية دورة تدريبية عبر الإنترنت، نظمها مكتب منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) في البلد، وتناولت المعايير الدولية لحماية الأطفال في سياق الهجرة. وفي 26 و27 تشرين الأول/أكتوبر 2023، حضر في اسطنبول، بتركيا، حلقة عمل بعنوان "إعادة تصور الهجرة والتنقل من أجل المستقبل" نظمها إدارة السياسات والبحوث في المنظمة الدولية للهجرة لدعم المساهمة العالمية في قمة المستقبل. وفي 1 كانون الأول/ديسمبر 2023، شارك في مشاوره الخبراء التي نظمها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في جنيف بشأن المسائل الموضوعية والإجرائية الناشئة في سياق إجراءات الطرد المتعلقة باللاجئين وملتمسي اللجوء. وفي 13 و14 كانون الأول/ديسمبر 2023، شارك عبر الإنترنت، بصفة متحدث، في اجتماع بعنوان "رؤية نيجيرية للمسارات العادية الموسعة"، نظمها مكتب المنظمة الدولية للهجرة في نيجيريا. وفي 5 و6 شباط/فبراير 2024، شارك بصفة متحدث في مؤتمر الهجرة العابرة الذي عُقد في هيريديا، بكوستاريكا، ونظمتها مؤسسة الهجرة من أجل التنمية والمساواة وجامعة كوستاريكا الوطنية.

46- وفي 26 تشرين الأول/أكتوبر 2023، ترأست السيدة قهار وأدارت حلقة نقاش في نيس، بفرنسا، حول تعددية سياقات الهجرة، والرعاية النفسية والاجتماعية، والممارسات الثقافية في الحالات القصوى، وذلك في إطار المؤتمر الدولي السابع عشر للرابطة الدولية للبحوث المشتركة بين الثقافات. وانُخبت في 14 تموز/يوليه 2023 عضواً خبيراً في لجنة الخبراء الأفريقية المعنية بحقوق الطفل ورفاهه، لمدة خمس سنوات. وعُينت أيضاً، بصفتها عضواً في اللجنة المعنية بحقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، مقررّة خاصة معنية بالأطفال المرتحلين خلال فترة عملها مع لجنة الخبراء الأفريقية المعنية بحقوق الطفل ورفاهه. وفي 12 شباط/فبراير 2024، أُلقت السيدة قهار محاضرة في جامعة سطيف بالجزائر حول نوعية الحياة المدرسية في إطار الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم. وفي الجزائر أيضاً، أخذت الكلمة في 8 آذار/مارس 2024 في المجلس الوطني لحقوق الإنسان، بصفتها مشاركة في حلقة نقاش حول حماية العاملات المهاجرات وأطفالهن.

47- وفي 24 تشرين الثاني/نوفمبر 2023، شاركت السيدة جمهور، في برلين، في حلقة عمل نظمها مدرسة هيرتي بعنوان "مفقودون في الرعاية: اختفاء القاصرين المهاجرين غير المصحوبين من مؤسسات الرعاية". وركزت المناقشة على عدم وجود إبلاغ منهجي عن الأطفال المهاجرين غير المصحوبين المفقودين أو المختفين في أوروبا، وناقشت كيفية زيادة مشاركة الآليات الدولية.

48- وفي 20 و21 أيلول/سبتمبر 2023، في مدريد، ألقى السيد الشارف محاضرة تهيديية في المنتدى الدولي المعني بالأمن والهجرة والتنمية. وفي 21 و22 شباط/فبراير 2024، تحدث بصفة مشارك

في النقاش في حلقة عمل حول الآليات الوطنية لحماية المهاجرين، في معهد إدريس بن زكري لحقوق الإنسان في الرباط. وفي الفترة من 26 شباط/فبراير إلى 22 آذار/مارس 2024، قام بتيسير حلقة دراسية شارك فيها 30 مسؤولاً أفريقيًا ونظمها المعهد الدولي للقانون الإنساني في سانريمو، بإيطاليا.

49- وبدعوة من مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان في سياق الاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والسبعين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، حضر رئيس اللجنة السيد كورسو سوسا، وعضو اللجنة السيدة بوسي، يومي 11 و12 كانون الأول/ديسمبر 2023، الحدث الرفيع المستوى والموارد المستديرة التي نُظمت بالتزامن مع الاحتفال. وركزت النقاشات في 11 كانون الأول/ديسمبر على عالمية حقوق الإنسان وعدم قابليتها للتجزئة وعلى تعزيز منظومة حقوق الإنسان. وقدمت الحكومات المحلية، وكليات الأمم المتحدة، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والآليات الإقليمية، وقطاع الأعمال، والجهات الفاعلة في المجتمع المدني وغيرها من الجهات الفاعلة تعهداتها بعد المحاورات التي أُجريت خلال جلسات "الأصوات". وفي 12 كانون الأول/ديسمبر، عُقدت أربعة اجتماعات موائد مستديرة رفيعة المستوى، تضمنت مجموعة من الخطابات الرئيسية ألقاها رؤساء الدول أو الحكومات، تلتها حلقات نقاش مع خبراء وشخصيات رفيعة المستوى.

50- وفي 18 كانون الأول/ديسمبر 2023، قامت اللجنة، بمناسبة اليوم الدولي للمهاجرين، بإصدار بيان ودعت الدول إلى التصدي لتغير المناخ والتدهور البيئي والكوارث الطبيعية باعتبارها دوافع للهجرة، وضمان عدم إضرارها بحقوق الإنسان للمهاجرين وأسرهم. وأوصت أيضاً بأمور منها توفير الدول حماية تكملية وترتيبات إقامة مؤقتة للعمال المهاجرين النازحين بسبب تغير المناخ الذين لم يتمكنوا من العودة إلى بلدانهم الأصلية. وشدد خبراء اللجنة على أن الاتفاق الرائد الذي توصل إليه المؤتمر الثامن والعشرون للأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ قد أقر بالحاجة إلى التخلي عن الوقود الأحفوري لتقليل انبعاثات غازات الاحتباس الحراري إلى أدنى حد ممكن وفقاً لاتفاق باريس. وأكدوا مجدداً على أن حركة العدالة البيئية قد عالجت تدريجياً نقاط الضعف المحددة لفئات معينة، بمن في ذلك العمال المهاجرون وأسرهم. واختتموا بتشجيع لجان هيئات المعاهدات على أن تواصل، في عملها المستقبلي، رصد آثار تغير المناخ والكوارث المتصلة بالمناخ على أصحاب الحقوق المحمية بموجب معاهدات كل منهم، وتقديم التوجيه للدول بشأن كيفية الوفاء بالتزاماتها بموجب هذه الصكوك فيما يتعلق بالتخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه.

51- وفي 19 كانون الأول/ديسمبر 2023، أصدرت اللجنة بالاشتراك مع المقررة الخاصة في مجال الحقوق الثقافية، ألكسندرا شانتيكي، بياناً بمناسبة اليوم الدولي للمهاجرين، ودعت الدول إلى مضاعفة الجهود لضمان تمكين المهاجرين وأفراد أسرهم من ممارسة حقوق الإنسان الخاصة بهم ممارسة كاملة، بما في ذلك الحقوق الثقافية، لا سيما من خلال مكافحة تهميشهم والحد من جميع أشكال التمييز ضدهم. وكما أبرزته المقررة الخاصة في مجال الحقوق الثقافية في تقريرها لعام 2023⁽⁶⁾، يتعين على الدول حماية وتعزيز حقوق المهاجرين في ثقافتهم، التي تُعرّف بأنها مجموعات من القيم والمواقف والتصورات والمعارف التي توجه التصرفات الفردية والجماعية في كل بيئة. وتتص المادة 31(1) و(2) من الاتفاقية على أن تضمن الدول الأطراف احترام الهوية الثقافية للعمال المهاجرين وأفراد أسرهم ولا تمنعهم من الاحتفاظ بوشائجهم الثقافية مع دولة منشئهم. ولذلك، دعا الخبراء الدول إلى اتخاذ جميع التدابير التشريعية والتنظيمية اللازمة لتيسير تمتع جميع السكان المهاجرين بالحقوق الثقافية تمتعاً كاملاً في الممارسة والواقع والقانون، ودون تمييز من أي نوع.

52- وفي 10 حزيران/يونيه 2024، عقد رئيس وأعضاء المكتب اجتماعاً تقنياً في جنيف مع فريق حقوق الإنسان في الاتحاد البرلماني الدولي واتفقوا على النظر في وضع خطة عمل للأنشطة المشتركة، بهدف بناء قدرات البرلمانيين فيما يتعلق بقضايا الهجرة.

53- وفي 10 حزيران/يونيه 2024، قدم المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين⁽⁷⁾ جهاد ماضي إحاطة إلى اللجنة، عبر الإنترنت، حول تقريره القادم إلى مجلس حقوق الإنسان بعنوان "إعادة النظر في مساهمات المهاجرين بنهج قائم على الحقوق: مناقشة حول العوامل الميسرة والمعوقة".

ياء - اعتماد التقرير

54- اعتمدت اللجنة هذا التقرير السنوي إلى الجمعية العامة خلال دورتها الثامنة والثلاثين، وهو يتناول الفترة من 22 أيار/مايو 2023 إلى غاية انعقاد الدورة الثامنة والثلاثين، فضلاً عن فترة ما بين الدورتين المنتهية في 24 أيار/مايو 2024.

ثالثاً - أساليب العمل

55- واصلت اللجنة، أثناء دورتها السابعة والثلاثين والثامنة والثلاثين، تعاونها مع وكالات الأمم المتحدة ومكاتبها وكياناتها المعنية وغيرها من الشركاء، تمشياً مع برنامج عملها الطويل الأجل.

56- وبناء على دعوة من رئيسة اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، أنا بيلاز نارفايز، حضر السيد كورسو سوسا الاجتماع غير الرسمي لرؤساء ونواب رؤساء هيئات معاهدات حقوق الإنسان، الذي عُقد في مدريد في الفترة من 21 إلى 23 شباط/فبراير 2024. وناقش الاجتماع غير الرسمي، من بين أمور أخرى، تبسيط ومواءمة أساليب عمل هيئات المعاهدات، باعتبارها الركيزة الثانية من الركائز الرئيسية للإصلاح (الركائز الثلاث هي جدول الاستعراضات الذي يمكن التنبؤ به كل ثماني سنوات، ومواءمة أساليب العمل، والارتقاء الرقمي)، وهي مسألة تقع بصورة حصرية تقريباً ضمن اختصاصات هيئات المعاهدات ومسؤولياتها. وفي عام 2023، قرر الرؤساء إنشاء آلية تنسيق لمواءمة أساليب العمل والتنسيق الموضوعي بشأن القضايا المشتركة والمتعددة الجوانب وإعداد مقترحات ملموسة للرؤساء من أجل اتخاذ إجراءات حاسمة بشأن هذه القضايا، مع احترام خصائص كل لجنة (استنتاجات الرؤساء في حزيران/يونيه 2023)⁽⁸⁾.

57- وفي 8 كانون الأول/ديسمبر 2023، اعتمدت اللجنة في دورتها السابعة والثلاثين وعملاً بقرار الجمعية العامة 268/68 المؤرخ 9 نيسان/أبريل 2024 بشأن تعزيز أداء هيئات المعاهدات، بما في ذلك فعالية أساليب عملها، مبادئها التوجيهية المنقحة بشأن مواءمة أساليب عملها، وهي مبادئ قدمتها منسقة الفريق العامل المعني بأساليب عمل اللجنة ميريام بوسي.

(7) يمكن الاطلاع على المزيد من المعلومات في الصفحة الشبكية: <https://www.ohchr.org/ar/special-procedures/sr-development>.

(8) انظر: <https://view.officeapps.live.com/op/view.aspx?src=https%3A%2F%2Fwww.ohchr.org%2Fsites%2Fdefault%2Ffiles%2Fdocuments%2Fhrbodies%2Ftreaty-bodies%2Fannualmeeting%2F35meeting%2F2023-06-19-Working-paper-implementation-treaty-body-Chairs-conclusions.docx&wdOrigin=BROWSELINK>.

رابعاً - التعاون مع الهيئات المعنية

58- تقدر اللجنة تعاونها مع الوكالات المتخصصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة وقررت إضفاء الطابع المؤسسي على علاقة العمل مع منظمة العمل الدولية، من خلال اعتماد خريطة طريق. وفي 6 كانون الأول/ديسمبر 2023، خلال الدورة السابعة والثلاثين للجنة، قدم منسق تعاون اللجنة مع منظمة العمل الدولية السيد بابكر مشروع وثيقة نوقش وعُدل واعتمد. ثم قدمت الوثيقة بعد ذلك إلى فرع هجرة اليد العاملة بمنظمة العمل الدولية للنظر فيها وتقديم الإسهامات والموافقات قبل اعتمادها نهائياً.

59- وفي 8 كانون الأول/ديسمبر 2023، اعتمدت اللجنة خلال دورتها السابعة والثلاثين خريطة طريق للتعاون مع شبكة المؤسسات الوطنية الأفريقية لحقوق الإنسان، قدمها منسق تعاون اللجنة مع الشبكة السيد عمريه. ثم قدمت الوثيقة بعد ذلك إلى الأمانة التنفيذية للشبكة للنظر فيها وتقديم الإسهامات والموافقات قبل اعتمادها نهائياً. وستقوم اللجنة والشبكة بالدعوة معا إلى التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم وتنفيذها، ونشر التعليقات العامة للجنة وزيادة التعريف بها، ورصد الإحصاءات والبيانات المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان للعمال المهاجرين وأفراد أسرهم وتوثيقها وتبادل المعلومات بشأنها، من بين أمور أخرى.

خامساً - التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة 73 من الاتفاقية

60- لاحظت اللجنة أن دولاً أطرافاً لم تكن قد قدمت بعد، حتى 24 تموز/يوليه 2024 - أي تاريخ تقديم هذا التقرير - تقريرين جامعين للتقرير الأولي والتقارير الدورية وأربعة تقارير دورية، بموجب المادة 73 من الاتفاقية. ويتضمن المرفق الثالث بهذا التقرير جدولاً يبين التواريخ المحددة لتقديم تقارير الدول الأطراف.

سادساً - النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف وفقاً للمادة 74 من الاتفاقية

ألف - اعتماد قوائم المسائل وقوائم المسائل المحالة قبل تقديم التقرير

61- في إطار الإجراءات المبسطة لتقديم التقارير التي وضعتها اللجنة ووفقاً للمادة 33(2) من نظامها الداخلي⁽⁹⁾، نظرت اللجنة، في جلستها المعقودة في 5 تشرين الأول/أكتوبر 2021، أثناء دورتها السابعة والثلاثين، ووفقاً لما قرره في دورتها الثالثة والثلاثين، في قائمتي المسائل المحاليتين قبل تقديم التقرير الخاصتين بغامبيا والمكسيك، فيما يتعلق، على التوالي، بتقريريهما الأولي والدوري الرابع، وكذلك في قائمة المسائل الخاصة ببنن، فيما يتعلق بتقريرها الأولي. وقررت اللجنة، في دورتها الرابعة والثلاثين أيضاً، وفي ضوء استعراض عام 2020، جعل الإجراءات المبسطة لتقديم التقارير الإجراء التلقائي بينما قررت جعل الإجراء التقليدي لتقديم التقارير إجراء استثنائياً. وأبلغت جميع الدول الأطراف في الاتفاقية بذلك في شباط/فبراير 2023؛ ويجوز لها أن تستمر في اختيار الإجراء التقليدي. كما اعتمدت اللجنة، في دورتها الثامنة والثلاثين، قائمة المسائل المحالة قبل تقديم التقرير الخاصة بغانا فيما يتعلق بتقريرها الدوري الثاني بموجب الإجراء المبسط، وكذلك قائمتا المسائل المتعلقة بالتقرير الجامع للتقارير الدورية من الثاني إلى الرابع لمصر، والتقرير الدوري الثاني لهندوراس بموجب الإجراء التقليدي.

الدولة الطرف	نوع التقرير (تأخر منذ)	اعتماد قائمة المسائل وقائمة المسائل المحالة قبل تقديم التقرير
بنن	التقرير الأولي	CMW/C/BEN/Q/1
مصر	التقارير الدورية من الثاني إلى الرابع	CMW/C/EGY/Q/2-4
غامبيا	التقرير الأولي (1 كانون الثاني/يناير 2020)	CMW/C/GMB/QPR/1
غانا	التقرير الدوري الثاني (5 أيلول/سبتمبر 2019)	CMW/C/GHA/QPR/2
هندوراس	التقرير الدوري الثاني	CMW/C/HND/Q/2
المكسيك	التقرير الدوري الرابع (1 تشرين الأول/أكتوبر 2022)	CMW/C/MEX/QPR/4

باء - اعتماد الملاحظات الختامية ورسائل المتابعة

62- نظرت اللجنة، في دورتها السابعة والثلاثين، في التقرير الأولي لسان تومي وبرينسيبي والتقريرين الدوريين الثانيين لأوروغواي وقيرغيزستان فيما يتعلق بتنفيذ الاتفاقية، واعتمدت اللجنة ملاحظات ختامية فيما يتعلق بتلك الدول الأطراف، وفقاً للمادة 74 من الاتفاقية⁽¹⁰⁾.

63- وقامت اللجنة أيضاً بتقييم تقارير متابعة التوصيات ذات الأولوية فيما يتعلق بالملاحظات الختامية بشأن التقرير الدوري الثاني لشيبي واعتمدت رسالة متابعة بشأنها للدولة الطرف.

64- ونظرت اللجنة، في دورتها الثامنة والثلاثين، في التقرير الأولي للكونغو، والتقرير الدوري الثاني لتركيا، والتقرير الدوري الرابع للسنغال فيما يتعلق بتنفيذ الاتفاقية، واعتمدت ملاحظات ختامية فيما يتعلق بتلك الدول الأطراف، وفقاً للمادة 74 من الاتفاقية⁽¹¹⁾.

65- ويمكن الاطلاع على الملاحظات الختامية التي اعتمدها اللجنة في دورتيها السابعة والثلاثين والثامنة والثلاثين، وعلى جميع الوثائق الصادرة بشأن دورات اللجنة، على صفحة اللجنة على شبكة الإنترنت⁽¹²⁾. كما يمكن مشاهدة البث الشبكي للجلسات العلنية التي تعدها اللجنة عبر هذا الرابط: <http://webtv.un.org/>

(10) CMW/C/URY/CO/2 و CMW/C/KGZ/CO/2 و CMW/C/STP/CO/1

(11) CMW/C/SEN/CO/4 و CMW/C/TUR/CO/2 و CMW/C/COG/CO/1

(12) انظر <https://www.ohchr.org/en/treaty-bodies/cmw>

المرفق الأول

الدول التي وقعت الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين
وأفراد أسرهم أو صدقت عليها أو انضمت إليها حتى 24 تموز/يوليه 2024

الدولة	التوقيع أو الخلافة في التوقيع	التصديق أو الانضمام أو الخلافة
ألبانيا	-	5 حزيران/يونيه 2007 ⁽¹⁾
الجزائر	-	21 نيسان/أبريل 2005 ⁽¹⁾
الأرجنتين	10 آب/أغسطس 2004	23 شباط/فبراير 2007
أرمينيا	26 أيلول/سبتمبر 2013	-
أذربيجان	-	11 كانون الثاني/يناير 1999 ⁽¹⁾
بنغلاديش	7 تشرين الأول/أكتوبر 1998	24 آب/أغسطس 2011
بليز	-	14 تشرين الثاني/نوفمبر 2001 ⁽¹⁾
بنن	15 أيلول/سبتمبر 2005	6 تموز/يوليه 2018
بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)	-	16 تشرين الأول/أكتوبر 2000 ⁽¹⁾
البوسنة والهرسك	-	13 كانون الأول/ديسمبر 1996 ⁽¹⁾
بوركينافاسو	16 تشرين الثاني/نوفمبر 2001	26 تشرين الثاني/نوفمبر 2003
كابو فيردي	-	16 أيلول/سبتمبر 1997 ⁽¹⁾
كمبوديا	27 أيلول/سبتمبر 2004	-
الكاميرون	15 كانون الأول/ديسمبر 2009	-
تشاد	26 أيلول/سبتمبر 2012	22 شباط/فبراير 2022
شيلي	24 أيلول/سبتمبر 1993	21 آذار/مارس 2005
كولومبيا	-	24 أيار/مايو 1995 ⁽¹⁾
جزر القمر	22 أيلول/سبتمبر 2000	-
الكونغو	29 أيلول/سبتمبر 2008	31 آذار/مارس 2017
كوت ديفوار	-	26 أيلول/سبتمبر 2023 ⁽¹⁾
إكوادور	-	5 شباط/فبراير 2002 ⁽¹⁾⁽²⁾
مصر	-	19 شباط/فبراير 1993 ⁽¹⁾
السلفادور	13 أيلول/سبتمبر 2002	24 آذار/مارس 2000 ⁽²⁾
فيجي	-	19 آب/أغسطس 2019 ⁽¹⁾

الدولة	التوقيع أو الخلافة في التوقيع	التصديق أو الانضمام أو الخلافة
غابون	15 كانون الأول/ديسمبر 2004	-
غامبيا	20 أيلول/سبتمبر 2017	28 أيلول/سبتمبر 2018
غانا	7 أيلول/سبتمبر 2000	7 أيلول/سبتمبر 2000
غواتيمالا	7 أيلول/سبتمبر 2000	14 آذار/مارس 2003 ^(د)
غينيا	-	7 أيلول/سبتمبر 2000 ^(هـ)
غينيا - بيساو	12 أيلول/سبتمبر 2000	22 تشرين الأول/أكتوبر 2018 ^(و)
غيانا	15 أيلول/سبتمبر 2005	7 تموز/يوليه 2010
هايتي	5 كانون الأول/ديسمبر 2013	-
هندوراس	-	9 آب/أغسطس 2005 ^(ز)
إندونيسيا	22 أيلول/سبتمبر 2004	31 أيار/مايو 2012
جامايكا	25 أيلول/سبتمبر 2008	25 أيلول/سبتمبر 2008
قيرغيزستان	-	29 أيلول/سبتمبر 2003 ^(ح)
ليسوتو	24 أيلول/سبتمبر 2004	16 أيلول/سبتمبر 2005
ليبيريا	22 أيلول/سبتمبر 2004	-
ليبيا	-	18 حزيران/يونيه 2004 ^(ط)
مدغشقر	24 أيلول/سبتمبر 2014	13 أيار/مايو 2015
ملاوي	23 أيلول/سبتمبر 2022	23 أيلول/سبتمبر 2022
مالي	-	5 حزيران/يونيه 2003 ^(ي)
موريتانيا	-	22 كانون الثاني/يناير 2007 ^(ك)
المكسيك	22 أيار/مايو 1991	8 آذار/مارس 1999 ^(ل)
الجبل الأسود	23 تشرين الأول/أكتوبر 2006 ^(م)	-
المغرب	15 آب/أغسطس 1991	21 حزيران/يونيه 1993
موزامبيق	15 آذار/مارس 2012	19 آب/أغسطس 2013
نيكاراغوا	-	26 تشرين الأول/أكتوبر 2005 ^(ن)
النيجر	-	18 آذار/مارس 2009 ^(س)
نيجيريا	-	27 تموز/يوليه 2009 ^(ع)
بالاو	20 أيلول/سبتمبر 2011	-
باراغواي	13 أيلول/سبتمبر 2000	23 أيلول/سبتمبر 2008

الدولة	التوقيع أو الخلافة في التوقيع	التصديق أو الانضمام أو الخلافة
بيرو	22 أيلول/سبتمبر 2004	14 أيلول/سبتمبر 2005
الفلبين	15 تشرين الثاني/نوفمبر 1993	5 تموز/يوليه 1995
رواندا	-	15 كانون الأول/ديسمبر 2008 ^(أ)
سانت فنسنت وجزر غرينادين	-	29 تشرين الأول/أكتوبر 2010 ^(أ)
سان تومي وبرينسيبي	6 أيلول/سبتمبر 2000	10 كانون الثاني/يناير 2017
السنغال	-	9 حزيران/يونيه 1999 ^(أ)
صربيا	11 تشرين الثاني/نوفمبر 2004	-
سيشيل	-	15 كانون الأول/ديسمبر 1994 ^(أ)
سيراليون	15 أيلول/سبتمبر 2000	-
سري لانكا	-	11 آذار/مارس 1996 ^(أ)
الجمهورية العربية السورية	-	2 حزيران/يونيه 2005 ^(أ)
طاجيكستان	7 أيلول/سبتمبر 2000	8 كانون الثاني/يناير 2002
تيمور - ليشتي	-	30 كانون الثاني/يناير 2004 ^(أ)
توغو	15 تشرين الثاني/نوفمبر 2001	16 كانون الأول/ديسمبر 2020
تركيا	13 كانون الثاني/يناير 1999	27 أيلول/سبتمبر 2004
أوغندا	-	14 تشرين الثاني/نوفمبر 1995 ^(أ)
أوروغواي	-	15 شباط/فبراير 2001 ^{(ب)(ج)}
فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)	4 تشرين الأول/أكتوبر 2011	25 تشرين الأول/أكتوبر 2016

(أ) الانضمام.

(ب) في 12 كانون الثاني/يناير 2018، أصدرت إكوادور إعلاناً تعترف فيه باختصاص اللجنة أن تتلقى بلاغات من دولة على دولة أخرى وبلاغات فردية وأن تنتظر فيها بموجب المادتين 76 و 77 من الاتفاقية.

(ج) في 23 كانون الثاني/يناير 2015، أصدرت السلفادور إعلاناً تعترف فيه باختصاص اللجنة أن تتلقى بلاغات من دولة على دولة أخرى وبلاغات فردية وأن تنتظر فيها بموجب المادتين 76 و 77 من الاتفاقية.

(د) في 11 أيلول/سبتمبر 2007، أصدرت غواتيمالا إعلاناً تعترف فيه باختصاص اللجنة أن تتلقى بلاغات من دولة على دولة أخرى وبلاغات فردية وأن تنتظر فيها بموجب المادتين 76 و 77 من الاتفاقية.

(هـ) في 22 تشرين الأول/أكتوبر 2018، أصدرت غينيا - بيساو إعلاناً تعترف فيه باختصاص اللجنة بموجب المادة 76(1) من الاتفاقية أن تتلقى بلاغات من دولة على دولة أخرى وأن تنتظر فيها.

(و) في 15 أيلول/سبتمبر 2008، أصدرت المكسيك إعلاناً تعترف فيه باختصاص اللجنة أن تتلقى بلاغات فردية بموجب المادة 77 من الاتفاقية.

(ز) الخلافة في التوقيع.

(ح) في 13 نيسان/أبريل 2012، أصدرت أوروغواي إعلاناً تعترف فيه باختصاص اللجنة أن تتلقى بلاغات فردية بموجب المادة 77 من الاتفاقية.

عضوية اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم
حتى 24 تموز/يوليه 2024

اسم العضو	بلد الجنسية	تنتهي مدة الولاية في 31 كانون الأول/ديسمبر
خالد شيخنا بابكر	موريتانيا	2027
بابلو سرياني سيرناداس	الأرجنتين	2025
محمد الشارف	المغرب	2027
إدغار كورسو سوسا	المكسيك	2027
فاطمتا دبالو	السنغال	2025
ياسمينكا جمهور	اليوسنة والهرسك	2025
إرمال فراشيرى	ألبانيا	2025
صابرينا قهار	الجزائر	2027
براساد كاريواسام	سري لانكا	2027
مامان أوماريا	النيجر	2025
ميريام بوسي	بوركينافاسو	2027
آزاد تقي زاده	أذربيجان	2025
عثمان جان أنور	تركيا	2027
ريموند غيبتهو زونماتون	بنن	2025

الرئيسة: فاطماتا دبالو

نواب الرئيسة: بابلو سرياني سيرناداس

ياسمينكا جمهور

آزاد تقي زاده

المقرر: خالد شيخنا بابكر

المرفق الثالث

تقديم التقارير بموجب المادة 73 من الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع
العمال المهاجرين وأفراد أسرهم حتى 24 تموز/يوليه 2024

الدولة الطرف	نوع التقرير	التاريخ المحدد لتقديمه	لتقديم الردود	تاريخ استلام التقرير	الدورة التي نُظِرَ (سَيُنظَرُ) أثناءها في التقرير
ألبانيا	الأولي	1 تشرين الأول/أكتوبر 2008	-	6 تشرين الأول/أكتوبر 2009	الثالثة عشرة (2010)
	الثاني	1 تشرين الثاني/نوفمبر 2015 ⁽¹⁾	-	19 كانون الأول/ديسمبر 2016	الثلاثون (2019)
	الثالث	1 أيار/مايو 2024	-	-	-
الجزائر ^(ب)	الأولي	1 آب/أغسطس 2006	-	3 حزيران/يونيه 2008	الثانية عشرة (2010)
	الثاني	1 أيار/مايو 2012	-	7 كانون الأول/ديسمبر 2015	الثامنة والعشرون (2018)
	الثالث	1 أيار/مايو 2023	-	-	-
الأرجنتين	الأولي	1 حزيران/يونيه 2008	-	2 شباط/فبراير 2010	الخامسة عشرة (2011)
	الثاني	1 تشرين الأول/أكتوبر 2016	-	26 تموز/يوليه 2019	الحادية والثلاثون (2019)
	الثالث	1 تشرين الأول/أكتوبر 2024	-	-	-
أذربيجان	الأولي	1 تموز/يوليه 2004	-	22 حزيران/يونيه 2007	العاشرة (2009)
	الثاني	1 أيار/مايو 2011	-	26 تشرين الأول/أكتوبر 2011	الثامنة عشرة (2013)
	الثالث	1 أيار/مايو 2018	-	4 شباط/فبراير 2020	الثالثة والثلاثون (2021)
	الرابع	1 تشرين الثاني/نوفمبر 2026	-	-	-
بنغلاديش ^(ب)	الأولي	1 كانون الأول/ديسمبر 2012	-	28 كانون الأول/ديسمبر 2015	السادسة والعشرون (2017)
	الثاني	1 أيار/مايو 2022	-	-	-

الدولة الطرف	نوع التقرير	التاريخ المحدد لتقديمه	لتقديم الردود	تاريخ استلام التقرير	الدورة التي نُظِرَ (سَيُنظَرُ) أثناءها في التقرير
بليز	الأولي	1 تموز/يوليه 2004	الثامنة عشرة (2013): 1 كانون الثاني/يناير 2014	-	الدورة الحادية والعشرون (2014)، في غياب تقرير ووفد
	التقرير الجامع للتقارير من الأولي إلى الثالث	5 أيلول/سبتمبر 2016	الحادية والثلاثون (2019): 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2020	-	-
بنن	الأولي	1 تشرين الثاني/نوفمبر 2019	-	9 أيلول/سبتمبر 2022	-
بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)	الأولي	1 تموز/يوليه 2004	-	22 كانون الثاني/يناير 2007	الثامنة (2008)
	الثاني	1 تموز/يوليه 2009	-	18 تشرين الأول/أكتوبر 2011	الثامنة عشرة (2013)
	الثالث	1 تموز/يوليه 2018	-	29 تشرين الثاني/نوفمبر 2018	الخامسة والثلاثون (2022)
	الرابع	1 تشرين الأول/أكتوبر 2027	-	-	-
البوسنة والهرسك	الأولي	1 تموز/يوليه 2004	-	2 آب/أغسطس 2007	العاشرة (2009)
	الثاني	1 أيار/مايو 2011	-	12 آب/أغسطس 2011	السابعة عشرة (2012)
	الثالث	1 تشرين الأول/أكتوبر 2017	-	1 تشرين الثاني/نوفمبر 2017	الحادية والثلاثون (2019)
	الرابع	1 تشرين الأول/أكتوبر 2024	-	-	-
بوركينافاسو	الأولي	1 آذار/مارس 2005	-	6 تشرين الثاني/نوفمبر 2012	التاسعة عشرة (2013)
	الثاني	13 أيلول/سبتمبر 2018	الحادية والثلاثون (2019): 1 أيار/مايو 2020	22 آذار/مارس 2022	الرابعة والثلاثون (2022)
	الثالث	1 أيار/مايو 2027	-	-	-
كابو فيردي	الأولي	1 تموز/يوليه 2004	العشرون (2014): 1 نيسان/أبريل 2015	-	الثالثة والعشرون (2015)، في غياب تقرير ووفد
	التقرير الجامع للتقارير من الأولي إلى الثالث	9 أيلول/سبتمبر 2016	-	2 آب/أغسطس 2018	الرابعة والثلاثون (2022)
	الرابع	1 أيار/مايو 2027	-	-	-

الدورة التي اعتمدت فيها قائمة المسائل المحالة قبل تقديم التقرير بموجب الإجراء المبسط لتقديم التقارير: التاريخ المحدد		الدورة التي نُظِرَ (سَيُنظَرُ) أثناءها في التقرير		التاريخ المحدد لتقديمه	نوع التقرير	الدولة الطرف
تاريخ استلام التقرير	أثناءها في التقرير	تاريخ استلام التقرير	أثناءها في التقرير	لتقديم الردود		
-	-	-	-	1 حزيران/يونيه 2023	الأولي	تشاد
-	الخامسة عشرة (2011)	9 شباط/فبراير 2010	-	1 تموز/يوليه 2006	الأولي	شيلي
-	الثانية والثلاثون (2021)	15 أيار/مايو 2019	1	1 تشرين الأول/أكتوبر 2016	الثاني	
-	-	-	-	1 أيار/مايو 2026	الثالث	
-	العاشرة (2010)	25 كانون الثاني/يناير 2008	-	1 تموز/يوليه 2004	الأولي	كولومبيا
-	الثامنة عشرة (2013)	18 تشرين الأول/أكتوبر 2011	-	1 أيار/مايو 2011	الثاني	
-	الحادية والثلاثون (2019)	2 أيار/مايو 2018	-	1 أيار/مايو 2018	الثالث	
-	-	-	-	1 تشرين الأول/أكتوبر 2024	الرابع	
-	الثامنة والثلاثون (2024)	27 آذار/مارس 2024	1	1 تموز/يوليه 2018	الأولي	الكونغو
-	-	-	-	2 تموز/يوليه 2029	الثاني	
-	السابعة (2007)	27 تشرين الأول/أكتوبر 2006	-	1 تموز/يوليه 2004	الأولي	إكوادور
-	الثالثة عشرة (2010)	23 تشرين الثاني/نوفمبر 2009	-	1 تموز/يوليه 2009	الثاني	
-	السابعة والعشرون (2017)	3 أيار/مايو 2017	1	1 تموز/يوليه 2015	الثالث	
-	-	-	-	1 تشرين الأول/أكتوبر 2022	الرابع	
-	السادسة (2007)	6 نيسان/أبريل 2006	-	1 تموز/يوليه 2004	الأولي	مصر ^(ب)
-	-	-	-	1 تموز/يوليه 2009	الثاني	
-	-	-	-	1 أيار/مايو 2018		
-	-	15 كانون الثاني/يناير 2024	-	1 تموز/يوليه 2009	التقرير الجامع للتقاريرين من الثاني إلى الرابع	
-	التاسعة (2008)	19 شباط/فبراير 2007	-	1 تموز/يوليه 2004	الأولي	السلفادور
-	العشرون (2014)	19 شباط/فبراير 2014	6	1 كانون الأول/ديسمبر 2010	الثاني	
-	السادسة والثلاثون (2023)	3 تشرين الأول/أكتوبر 2022	1	1 أيار/مايو 2019	الثالث	
-	-	-	-	1 أيار/مايو 2028	الرابع	

الدولة الطرف	نوع التقرير	التاريخ المحدد لتقديمه	لتقديم الردود	تاريخ استلام التقرير	أثناءها في التقرير	الدورة التي نُظِرَ (سَيُنظَرُ) التقرير بموجب الإجراء المبسط لتقديم التقارير: التاريخ المحدد	الدورة التي اعتمدت فيها قائمة المسائل المحالة قبل تقديم التقرير
فيجي	الأولي	1 كانون الأول/ديسمبر 2020	-	-	-	-	-
غامبيا	الأولي	1 كانون الثاني/يناير 2020	السابعة والثلاثون (2023): 19 آب/أغسطس 2024	-	-	-	-
غانا	الأولي	1 تموز/يوليه 2004	الثامنة عشرة (2013): 1 كانون الثاني/يناير 2014	31 آب/أغسطس 2014	الحادية والعشرون (2014)	-	-
-	الثاني	5 أيلول/سبتمبر 2019	الثامنة والثلاثون (2024): 3 آذار/مارس 2025	-	-	-	-
غواتيمالا	الأولي	1 تموز/يوليه 2004	-	8 آذار/مارس 2010	الخامسة عشرة (2011)	-	-
-	الثاني	1 تشرين الأول/أكتوبر 2016	السابعة والعشرون (2017): 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2018	1 تشرين الثاني/نوفمبر 2018	الثلاثون (2019)	-	-
غينيا	الأولي	1 تموز/يوليه 2004	-	22 تموز/يوليه 2015	الثالثة والعشرون (2015)	-	-
-	الثاني	9 أيلول/سبتمبر 2020	-	-	-	-	-
غينيا - بيساو	الأولي	1 شباط/فبراير 2020	-	-	-	-	-
غيانا	الأولي	1 تشرين الثاني/نوفمبر 2011	الرابعة والعشرون (2016): 1 تشرين الأول/أكتوبر 2017	9 نيسان/أبريل 2018	الثامنة والعشرون (2018)	-	-
-	الثاني	1 أيار/مايو 2023	-	-	-	-	-
هندوراس	الأولي	1 كانون الأول/ديسمبر 2006	الثانية والعشرون (2015): 1 آذار/مارس 2016	28 نيسان/أبريل 2016	الخامسة والعشرون (2016)	-	-
-	الثاني	1 تشرين الأول/أكتوبر 2021	-	28 كانون الثاني/يناير 2022	-	-	-
إندونيسيا	الأولي	1 أيلول/سبتمبر 2013	الرابعة والعشرون (2016): 1 أيار/مايو 2017	28 نيسان/أبريل 2017	السابعة والعشرون (2017)	-	-
-	الثاني	1 تشرين الأول/أكتوبر 2022	-	-	-	-	-
جامايكا	الأولي	1 كانون الثاني/يناير 2010	الثالثة والعشرون (2015): 15 كانون الثاني/يناير 2017	-	السادسة والعشرون (2017)، في غياب تقرير	-	-
-	التقرير الجامع للتقاريرين الأولي والثاني	1 أيار/مايو 2019	ما بين دورتين (2020): 1 آذار/مارس 2022	-	-	-	-

الدولة الطرف	نوع التقرير	التاريخ المحدد لتقديمه	لتقديم الردود	تاريخ استلام التقرير	الدورة التي نُظِرَ (سَيُنظَرُ) أثناءها في التقرير
قيرغيزستان	الأولي	1 كانون الثاني/يناير 2005	التاسعة عشرة (2013): 1 حزيران/يونيه 2014	10 حزيران/يونيه 2014	الثانية والعشرون (2015)
	الثاني	24 نيسان/أبريل 2020	الرابعة والثلاثون (2022): 30 كانون الأول/ديسمبر 2022	6 نيسان/أبريل 2023	السابعة والثلاثون (2023)
	الثالث	2 كانون الثاني/يناير 2029	-	-	-
ليسوتو	الأولي	1 كانون الثاني/يناير 2007	الحادية والعشرون (2014): 5 أيلول/سبتمبر 2015	1 كانون الأول/ديسمبر 2015	الرابعة والعشرون (2016)
	الثاني	1 أيار/مايو 2021	-	-	-
ليبيا	الأولي	1 تشرين الأول/أكتوبر 2005	السابعة والعشرون (2017): 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2018	27 آذار/مارس 2019	الثلاثون (2019)
	الثاني	1 أيار/مايو 2024	-	-	-
مدغشقر	الأولي	1 أيلول/سبتمبر 2016	السادسة والعشرون (2017): 1 أيار/مايو 2018	8 آب/أغسطس 2018	التاسعة والعشرون (2018)
	الثاني	1 تشرين الأول/أكتوبر 2023	-	-	-
ملاوي	الأولي	1 كانون الثاني/يناير 2024	-	-	-
مالي	الأولي	1 تشرين الأول/أكتوبر 2004	-	29 تموز/يوليه 2005	الرابعة (2006)
	الثاني	1 تشرين الأول/أكتوبر 2009	السادسة عشرة (2012): 6 أيار/مايو 2013	1 تشرين الأول/أكتوبر 2013	العشرون (2014)
	الثالث	1 أيار/مايو 2019	-	-	-
موريتانيا	الأولي	1 أيار/مايو 2008	الحادية والعشرون (2014): 5 أيلول/سبتمبر 2015	13 تشرين الأول/أكتوبر 2015	الرابعة والعشرون (2016)
	الثاني	1 أيار/مايو 2021	-	26 أيار/مايو 2023	-
المكسيك	الأولي	1 تموز/يوليه 2004	-	14 تشرين الثاني/نوفمبر 2005	الخامسة (2006)
	الثاني	1 تموز/يوليه 2009	-	9 كانون الأول/ديسمبر 2009	الرابعة عشرة (2011)
	الثالث	1 نيسان/أبريل 2016	الخامسة والعشرون (2016): 1 أيار/مايو 2017	19 أيار/مايو 2017	السابعة والعشرون (2017)
	الرابع	1 تشرين الأول/أكتوبر 2022	السابعة والثلاثون (2023): 19 آب/أغسطس 2024	-	-

الدولة الطرف	نوع التقرير	التاريخ المحدد لتقديمه	لتقديم الردود	تاريخ استلام التقرير	الدورة التي نُظِرَ (سَيُنظَرُ) أثناءها في التقرير
المغرب	الأولي	1 تموز/يوليه 2004	-	12 تموز/يوليه 2012	الدورة التي نُظِرَ (سَيُنظَرُ) أثناءها في التقرير
	الثاني	13 أيلول/سبتمبر 2018	ما بين دورتين (2020): 1 تشرين الأول/أكتوبر 2022	18 تشرين الثاني/نوفمبر 2022	السادسة والثلاثون (2023)
	الثالث	1 أيار/مايو 2028			
موزامبيق	الأولي	1 كانون الأول/ديسمبر 2014	السادسة والعشرون (2017): 1 أيار/مايو 2018	14 آب/أغسطس 2018	التاسعة والعشرون (2018)
	الثاني	1 تشرين الأول/أكتوبر 2023			
نيكاراغوا	الأولي	1 شباط/فبراير 2007	الثانية والعشرون (2015): 1 آذار/مارس 2016	31 آب/أغسطس 2016	الخامسة والعشرون (2016)
	الثاني	1 تشرين الأول/أكتوبر 2021			
النيجر	الأولي	1 تموز/يوليه 2010	الثانية والعشرون (2015): 1 آذار/مارس 2016	25 تموز/يوليه 2016	الخامسة والعشرون (2016)
	الثاني	1 تشرين الأول/أكتوبر 2021	السادسة والثلاثون (2023): 29 كانون الأول/ديسمبر 2023		
نيجيريا	الأولي	1 تشرين الثاني/نوفمبر 2010	الثالثة والعشرون (2015): 15 كانون الثاني/يناير 2017		السادسة والعشرون (2017)، في غياب تقرير ووفد
	التقرير الجامع للتقريباتين الأولي والثاني	1 أيار/مايو 2018	ما بين دورتين (2020): 1 تشرين الأول/أكتوبر 2021	18 تشرين الأول/أكتوبر 2022	السادسة والثلاثون (2023)
	الثالث	1 أيار/مايو 2028			
باراغواي	الأولي	1 كانون الثاني/يناير 2010	-	10 كانون الثاني/يناير 2011	السادسة عشرة (2012)
	الثاني	1 أيار/مايو 2017	الثامنة والعشرون (2018): 1 أيار/مايو 2019	13 تشرين الثاني/نوفمبر 2019	الرابعة والثلاثون (2022)
	الثالث	1 أيار/مايو 2027			
بيرو	الأولي	1 كانون الثاني/يناير 2007	-	14 آب/أغسطس 2013	الثانية والعشرون (2015)
	الثاني	24 نيسان/أبريل 2020	الرابعة والثلاثون (2022): 28 نيسان/أبريل 2023	1 تموز/يوليه 2024	

		الدورة التي اعتمدت فيها قائمة المسائل المحالة قبل تقديم التقرير بموجب الإجراء المبسط لتقديم التقارير: التاريخ المحدد				
الدولة الطرف	نوع التقرير	التاريخ المحدد لتقديمه	لتقديم الردود	تاريخ استلام التقرير	الدورة التي نُظِرَ (سُيُنظر) أثناءها في التقرير	
الفلبين	الأولي	1 تموز/يوليه 2004	-	7 آذار/مارس 2008	العاشرة (2009)	
	الثاني	1 أيار/مايو 2011	السادسة عشرة (2012): 6 أيار/مايو 2013	13 آذار/مارس 2014	العشرون (2014)	
	الثالث	1 أيار/مايو 2019	ما بين دورتين (2020): 1 تشرين الأول/أكتوبر 2022	3 شباط/فبراير 2023	السادسة والثلاثون (2023)	
	الرابع	1 أيار/مايو 2028	-	-	-	
رواندا	الأولي	1 نيسان/أبريل 2010	-	21 تشرين الأول/أكتوبر 2011	السابعة عشرة (2012)	
	الثاني	1 تشرين الأول/أكتوبر 2017	الثامنة والعشرون (2018): 1 أيار/مايو 2019	16 كانون الثاني/يناير 2020	الثالثة والثلاثون (2021)	
	الثالث	1 تشرين الثاني/نوفمبر 2026	-	-	-	
سانت فنسنت وجزر غرينادين	الأولي	1 شباط/فبراير 2012	الرابعة والعشرون (2016): 1 أيار/مايو 2017	-	الثامنة والعشرون (2018)، في غياب تقرير ووفد	
	الأولي والثاني	1 أيار/مايو 2019	-	-	-	
سان تومي وبرينسيبي	الأولي	1 أيار/مايو 2018	الثلاثون (2019): 1 آذار/مارس 2020	21 تشرين الثاني/نوفمبر 2023	السابعة والثلاثون (2023)	
	الثاني	2 كانون الثاني/يناير 2029	-	-	-	
السنغال	الأولي	1 تموز/يوليه 2004	-	1 كانون الأول/ديسمبر 2009	الثالثة عشرة (2010)	
	التقرير الجامع للتقارير الثاني والثالث	1 تشرين الثاني/نوفمبر 2014	الثانية والعشرون (2015): 1 كانون الثاني/يناير 2016	25 شباط/فبراير 2016	الرابعة والعشرون (2016)	
	الرابع	1 أيار/مايو 2021	الخامسة والثلاثون (2022): 16 حزيران/يونيه 2023	19 تموز/يوليه 2023	الثامنة والثلاثون (2024)	
	الخامس	2 تموز/يوليه 2029	-	-	-	
سيشيل	الأولي	1 تموز/يوليه 2004	العشرون (2014): 1 نيسان/أبريل 2015	21 آب/أغسطس 2015	الثالثة والعشرون (2015)	
	الثاني	9 أيلول/سبتمبر 2020	السادسة والثلاثون (2023): 29 كانون الأول/ديسمبر 2023	31 كانون الثاني/يناير 2024	-	

الدولة الطرف	نوع التقرير	التاريخ المحدد لتقديمه	لتقديم الردود	تاريخ استلام التقرير	أثناءها في التقرير	الدورة التي نُظِرَ (سَيُنظَرُ)
سري لانكا ^(ب)	الأولي	1 تموز/يوليه 2004	-	23 نيسان/أبريل 2008	-	الحادية عشرة (2009)
	الثاني	1 تشرين الثاني/نوفمبر 2011	الثامنة عشرة (2013): 1 تموز/يوليه 2014	3 أيار/مايو 2016	-	الخامسة والعشرون (2016)
	الثالث	1 تشرين الأول/أكتوبر 2021	-	-	-	-
الجمهورية العربية السورية ^(ب)	الأولي	1 تشرين الأول/أكتوبر 2006	-	21 كانون الأول/ديسمبر 2006	-	الثامنة (2008)
	الثاني	1 تشرين الأول/أكتوبر 2011	-	-	-	-
	الثالث	1 تشرين الأول/أكتوبر 2016	-	23 كانون الأول/ديسمبر 2019 ^(ج)	-	الخامسة والثلاثون (2022)
	الرابع	1 تشرين الأول/أكتوبر 2027	-	-	-	-
طاجيكستان	الأولي	1 تموز/يوليه 2004	-	3 كانون الأول/ديسمبر 2010	-	السادسة عشرة (2012)
	الثاني	1 أيار/مايو 2017	-	2 أيار/مايو 2017	-	الثلاثون (2019)
	الثالث	1 أيار/مايو 2024	-	6 أيار/مايو 2024	-	-
تيمور - ليشتي	الأولي	1 أيار/مايو 2005	العشرون (2014): 1 نيسان/أبريل 2015	1 أيلول/سبتمبر 2015	-	الثالثة والعشرون (2015)
	الثاني	9 أيلول/سبتمبر 2020	-	-	-	-
توغو	الأولي	1 نيسان/أبريل 2022	-	-	-	-
تركيا	الأولي	1 كانون الثاني/يناير 2006	العشرون (2014): 1 نيسان/أبريل 2015	8 نيسان/أبريل 2016	-	الرابعة والعشرون (2016)
	الثاني	1 أيار/مايو 2021	الخامسة والثلاثون (2022): 16 حزيران/يونيه 2023	26 حزيران/يونيه 2023	-	الثامنة والثلاثون (2024)
	الثالث	2 تموز/يوليه 2029	-	-	-	-
أوغندا	الأولي	1 تموز/يوليه 2004	الثامنة عشرة (2013): 1 تموز/يوليه 2014	31 آذار/مارس 2015	-	الثانية والعشرون (2015)
	الثاني	24 نيسان/أبريل 2020	-	-	-	-
أوروغواي	الأولي	1 تموز/يوليه 2004	-	30 كانون الثاني/يناير 2013	-	العشرون (2014)
	الثاني	1 أيار/مايو 2019	-	1 تشرين الثاني/نوفمبر 2019	-	السابعة والثلاثون (2023)
	الثالث	2 كانون الثاني/يناير 2029	-	-	-	-

الدولة الطرف	نوع التقرير	التاريخ المحدد لتقديمه	لتقديم الردود	تاريخ استلام التقرير	أثناءها في التقرير	الدورة التي تُنظر (سَيُنظر)
فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)	الأولي	1 شباط/فبراير 2018	التاسعة والعشرون (2018): 1 آذار/مارس 2020	9 آذار/مارس 2020	-	الخامسة والثلاثون (2022)
	الثاني	1 تشرين الأول/أكتوبر 2027	-	-	-	-

(أ) طلب التمديد حتى 1 شباط/فبراير 2016.

(ب) ارتأت الدولة الطرف تقديم تقريرها بموجب الإجراء المبسط لتقديم التقارير.

(ج) التقرير الجامع للتقاريرين الدوريين الثاني والثالث.